

وسائل الشيعة

[183] جهل عليك. (20230) 4 - وفي (الخصال) عن أبيه، عن الحميري، عن الحسن بن محمد بن موسى، عن يزيد بن إسحاق عن الحسن بن عطية، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: المكارم عشر فان استطعت أن تكون فيك فلتكن فانها تكون في الرجل ولا تكون في ولده، وتكون في ولده ولا تكون في أبيه، وتكون في العبد ولا تكون في الحر: صدق الناس (1) وصدق اللسان وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وإقراء الضيف، وإطعام السائل، والمكافاة على الصنائع، والتذمم للجار، والتذمم للصاحب، ورأسهن الحياء محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الهيثم بن أبي مسروق، عن يزيد بن إسحاق شعر (2). ورواه الطوسي في مجالسه عن أبيه، عن المفيد، عن ابن قولويه، عن علي بن الحسين بن بابويه، عن علي بن إبراهيم، عن أحمد بن محمد بن عيسى مثله (3) (20231) 5 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن بعض أصحابنا رفعه قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): لانسب الاسلام نسبة لم ينسبه أحد قبلي ولا ينسبه أحد بعدي إلا بمثل ذلك، إن الاسلام هو التسليم والتسليم هو اليقين، واليقين هو التصديق، والتصديق هو الاقرار، والاقرار هو العمل، والعمل هو الاداء، إن المؤمن لم يأخذ دينه عن رأيه، ولكن أتاه من ربه فأخذ به... الحديث. 4 - الخصال: 431 / 11 (1) في نسخة: البأس (هامش المخطوط) (2) الكافي 2: 46 / 1 (3) امالي الطوسي 1: 9 5 - الكافي 2: 38 / 1 (*)